

تقرير الحوكمة لسنة ٢٠٢٣

شركة بالم هيلز للتعمير (ش.م.م)

تقرير تأكد مستقل

عن مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة

إلى السادة / مساهمي شركة بالم هيلز للتعمير

المقدمة

قمنا باختبار تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة المعد بواسطة إدارة شركة بالم هيلز للتعمير عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣.

مسئولية الإدارة

إدارة الشركة هي المسئولة عن إعداد وعرض تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة وفقاً للدليل الصادر بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٨٤) لسنة ٢٠١٦ وقواعد ومعايير حوكمة الشركات والقوانين والقرارات ذات الصلة ، كما أن مسؤولية الإدارة تمتد إلى تحديد نقاط عدم الالتزام ومبرراتها.

مسئولية مراقب الحسابات

تتحصر مسئوليتنا في اختبار المعلومات الواردة في تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة المعد بمعرفة إدارة الشركة وإبداء استنتاج في ضوء الاختبارات التي تم أدائها ، وقد قمنا باختبار تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة طبقاً لمعيار المراجعة المصري رقم "٣٠٠٠" مهام التأكد بخلاف مراجعة أو فحص معلومات مالية تاريخية ويتطلب هذا المعيار الالتزام بمتطلبات السلوك المهني بما فيها متطلبات الاستقلالية، وتخطيط وأداء عملية الاختبار للحصول على تأكيد بأن تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة خالي من أية تحريفات هامة ومؤثرة ، ويشمل اختبار تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة الحصول بصورة أساسية على الأدلة من واقع الملاحظة والاستفسارات من الأشخاص المسؤولين عن إعداد تقرير مدى الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة والاطلاع على المستندات عندما يكون ذلك مناسباً، ونحن نرى أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا.

وقد أعد هذا التقرير لعرضه على الجمعية العامة بناءً على تكليف إدارة الشركة طبقاً لقواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية (مادة رقم ٤٠)، وليس لأي غرض آخر، وبالتالي فهو لا يصلح للاستخدام إلا للغرض الذي أعد من أجله .

الاستنتاج

لم ينم الى علمنا ما يجعلنا نعتقد بأنه لم يتم التعبير بعدالة ووضوح بتقرير مدي الالتزام بتطبيق قواعد الحوكمة المشار إليه- في جميع جوانبه الهامة - عن مدي التزام الشركة بقواعد الحوكمة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ استنادا إلي الدليل الصادر بقرار مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٨٤) لسنة ٢٠١٦ وقواعد ومعايير حوكمة الشركات والقوانين والقرارات ذات الصلة.

فقرة توجيه انتباه

جاري اتخاذ الإجراءات اللازمة لدراسة مدى توافق أحكام النظام الأساسي للشركة مع تعديلات أحكام قانون الشركات المساهمة رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ وقانون الاستثمار رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧ وقانون سوق المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولوائحهم التنفيذية.

تحريرا في: ٢٦ فبراير ٢٠٢٤

مراقب- الحسابات
خالد سعيد الرباط
سجل الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٢٥٨)
س.م.م (٨١٧٣)
Mazars مصطفى شوقى



١ - مقدمة

من منطلق حرص شركة بالم هيلز للتعمير ش.م.م. ("الشركة") على الالتزام بأفضل ممارسات الحوكمة في كافة أعمالها، قامت الشركة بتحديد مسؤوليات كل طرف من أصحاب المصالح من خلال إطار تنظيمي يعزز من مبادئ الشفافية، والمساءلة والمسؤولية والمساواة.

وإيماناً من الشركة بكون تقرير الحوكمة من أهم منابر الشفافية في التواصل مع أصحاب المصالح ليعكس مجموعة الأسس والمبادئ والنظم التي يتم بموجبها إدارة أعمال الشركة والرقابة عليها، بالإضافة إلى تنظيم العلاقات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وأصحاب المصالح بهدف تحقيق أفضل حماية وتوازن بين مصالح جميع الأطراف. يتناول هذا التقرير الموثيق والسياسات والآليات التي تحدد إطار عمل الشركة في مجال الحوكمة وفقاً للدليل الصادر بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٨٤) لسنة ٢٠١٦، وغيرها من التشريعات ذات الصلة، ويتطرق أيضاً إلى مجلس إدارة الشركة واللجان المنبثقة عنه والمهام التي يضطلعون بها والإدارة التنفيذية والرقابة الداخلية والسياسات والإدارات المختلفة بالشركة خلال العام ٢٠٢٣.

٢ - التعريفات

- الجمعية العامة: هي التجمع الذي يضم كل ملاك الشركة أو حملة أسهمها.
- مساهمو الأقلية وصغار المساهمين: هم حملة الأسهم الذين يمتلكون نسبة غير مؤثرة من رأس مال الشركة.
- الأطراف والمجموعات المرتبطة: هي كل مجموعة تكون خاضعة للسيطرة الفعلية من قبل الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين من مساهمي الشركة أو يجمع بينهم اتفاق على التنسيق عند التصويت في اجتماعات الجمعية العامة للشركة أو في مجلس إدارتها.
- مجلس الإدارة: هو السلطة المسؤولة عن وضع الأهداف والاستراتيجيات ومتابعة أداء إدارة الشركة طبقاً لنظامها الأساسي.
- رئيس مجلس الإدارة: هو عضو مجلس الإدارة الذي يختاره أعضاء المجلس من بينهم ليرأس اجتماعات المجلس، ويكون الممثل القانوني للشركة.
- العضو المنتدب: هو عضو مجلس الإدارة الذي ينتدبه المجلس ليقوم بالإدارة الفعلية للشركة، ويعتلي هرم السلطة التنفيذية بها، ويحدد مجلس الإدارة اختصاصاته ومكافأته.
- الرئيس التنفيذي: هو الشخص الذي يتم تعيينه من قبل مجلس الإدارة ليقوم بتنفيذ كافة الأعمال اليومية للشركة، ويخضع للإشراف المباشر من العضو المنتدب للشركة، ويحدد مجلس الإدارة اختصاصاته وصلاحياته ومخصصاته وتفويضاته في التوقيع عن الشركة، كما يحدد المجلس راتبه الشهري أو السنوي الذي يتقاضاه.
- عضو مجلس الإدارة التنفيذي: هو عضو مجلس الإدارة الذي يشغل منصباً تنفيذياً في الشركة.

- **عضو مجلس الإدارة غير التنفيذي:** هو عضو مجلس الإدارة الذي لا يشغل منصباً تنفيذياً في الشركة ولا يتقاضى راتباً شهرياً أو سنوياً منها بخلاف ما يتقاضاه عن عضويته بمجلس الإدارة، ولا يجوز له أن يقدم أي استشارات أو خدمات مدفوعة الأجر سواء للشركة أو شركاتها التابعة أو الأطراف المرتبطة بها.
- **عضو مجلس الإدارة المستقل:** هو عضو غير تنفيذي بمجلس الإدارة وغير مساهم بالشركة ويتم تعيينه كعضو من ذوي الخبرة، تنحصر علاقته بالشركة في عضويته بمجلس إدارتها. وهذا العضو لا يمثل الملاك وليس له تعاملات جوهرية مع الشركة ولا يتقاضى منها أجراً أو عمولات أو أتعاب باستثناء ما يتقاضاه مقابل عضويته بمجلس الإدارة. وليس له مصلحة خاصة بالشركة، كما لا تربطه صلة نسب أو قرابة بأي من مساهميها، أو أعضاء مجلس إدارتها، أو قياداتها التنفيذية حتى الدرجة الثانية. وهو أيضاً ليس من كبار العاملين بالشركة أو مستشاريها أو مراقبي حساباتها خلال الثلاث سنوات السابقة على تعيينه في المجلس، كما يجب ألا تتجاوز مدة عضويته كمستقل بالمجلس ست سنوات متتالية كحد أقصى وإلا أصبح عضواً غير مستقل.
- **لجان مجلس الإدارة:** هي لجان منبثقة عن مجلس الإدارة يشكلها المجلس من بين أعضائه بهدف مساعدته في إنجاز مهامه، ويقوم المجلس بتحديد صلاحياتها واختصاصاتها ومتابعة أعمالها للتأكد من فعالية دورها.
- **أمين سر مجلس الإدارة:** هو الشخص المسئول عن الإعداد والتنسيق لاجتماعات مجلس الإدارة ولجانها وكذلك اجتماعات الجمعية العامة، وتسجيل محاضر الاجتماعات وتوثيقها ومتابعة تنفيذ القرارات المتخذة، ويعمل أيضاً كمستشار لجميع أعضاء المجلس فيما يخص تطبيقات الحوكمة ودون تعارض مع دور الإدارات المعنية الأخرى.
- **إدارة علاقات المستثمرين:** هي إدارة استراتيجية تجمع بين مهارات علم التمويل، والاتصال الفعال، والتسويق، ومعرفة القوانين الخاصة بأسواق المال للوصول إلى طريقة اتصال فعالة متبادلة بين الشركة وكل من مجتمع الاستثمار والأطراف المهتمة بالشركة للوصول إلى تقييم عادل للورقة المالية.
- **أصحاب المصالح:** كل من لهم مصالح مرتبطة بالشركة على اختلاف أنواعها مثل العاملين بالشركة والعملاء والموردين والموزعين والدائنين والجهات الرقابية.
- **الداخليين:** يقصد بهم كبار المديرين بالشركة وأعضاء مجلس إدارتها وأعضاء مجالس إدارات شركاتها المرتبطة وممثلهم وأزواجهم وأولادهم القصر، وكذلك كل من في إمكانه الحصول أو الاطلاع على أي من المعلومات الداخلية للشركة.
- **الأطراف ذات العلاقة:** يقصد بهم كل من تربطهم بالشركة علاقة مباشرة أو غير مباشرة تتيح لهم التأثير على قرارات الشركة سواء كانت تلك العلاقة من خلال مواقعهم في الشركة أو الشركات المرتبطة بها أو امتلاكهم نسبة مؤثرة من أسهم الشركة أو الشركات المرتبطة بها.
- **عقود المعاوضة:** هي عقود تبرم بين الشركة وبين أعضاء مجلس إدارتها أو المساهمين الرئيسيين بها، وتأخذ موافقة الجمعية العامة على تلك العقود قبل تنفيذها.

٣- بيانات الشركة

اسم الشركة		بالم هيلز للتعمير ش.م.م	
غرض الشركة		الاستثمار العقاري بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة واستصلاح واستزراع الأراضي الصحراوية على أن تكون الأراضي مخصصة لأغراض الاستصلاح والاستزراع وأن يستخدم طرق الري الحديثة في الاستزراع وليس الري بطريق الغمر مع مراعاة أحكام القوانين واللوائح والقرارات السارية ويشترط استصدار التراخيص اللازمة لممارسة هذه الأنشطة.	
المدة المحددة للشركة	٢٥ سنة تبدأ من ١٠ يناير ٢٠٠٥ إلى ٩ يناير ٢٠٣٠	تاريخ القيد بالبورصة	الشركة مقيدة بالبورصة المصرية بتاريخ ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٦
القانون الخاضعة له الشركة	قانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ ولائحته التنفيذية	القيمة الاسمية للسهم	٢ جنيه مصري
آخر رأس مال مرخص به	١٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصري	آخر رأس مال مصدر	٥,٨٨٣,١٨٩,٧٧٨ جنيه مصري
آخر رأس مال مدفوع	٥,٨٨٣,١٨٩,٧٧٨ جنيه مصري	رقم وتاريخ القيد بالسجل التجاري	٢٣٨٥٩ - ١٠ يناير ٢٠٠٥
اسم مسئول الاتصال	رضوى أبو النجا		
عنوان المركز الرئيسي للشركة	مبنى ٨٤ ب، القرية الذكية، أبو رواش، طريق مصر الإسكندرية الصحراوي		
أرقام تليفونات الشركة	٣٥٣٥١٥٠٤	أرقام الفاكس	٣٥٣٥١٢٠٩
الموقع الإلكتروني	www.phdint.com		
البريد الإلكتروني	investor.realtions@phdint.com		

٤- الجمعية العامة لمساهمي الشركة

تمثل الجمعية العامة للمساهمين السلطة العليا في الشركة كونها التجمع الذي يلتقي فيه المساهمين للمناقشة والبت في كافة الأمور الهامة المتعلقة بأعمال الشركة، ولقد تم وضع السياسة الموضحة لاختصاصات الجمعية العامة ومهامها والقواعد والإجراءات اللازمة للدعوة لانعقادها ومجريات عملها كالنصاب القانوني للحضور وآليات التصويت وقراراتها وغيرها من الأمور المتعلقة بضبط عمل الجمعية العامة على ضوء النظام الأساسي للشركة الصادر وفقاً للقواعد المطبقة في قانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ (الذي ألغى وحل محل قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧) واللوائح الصادرة تنفيذاً لأحكامه.

وتطبيقاً للقرار رقم ١٥٠ لسنة ٢٠٢٢ الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن ضوابط إتاحة استخدام الأنظمة الإلكترونية في حضور اجتماعات الجمعية العامة غير العادية للشركات المقيد لها اسهماً بالبورصة المصرية، أصبح

^١ تم إلغاء قانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ بموجب القانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ بشأن إصدار قانون الاستثمار.

من الجائز للشركات عقد جمعيتها العمومية عبر تقنيات الاتصال الحديثة والتصويت عن بعد ويتيح لجميع المساهمين الاشتراك في الجمعية سواء كانوا داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها.

٤-١ تشكيل الجمعية العامة

تتكون الجمعية العامة من كل مساهمي الشركة، كل بحسب نسبة ما يمتلكه من أسهمها. ويكون مجلس الإدارة ممثلاً في الجمعية العامة بما لا يقل عن العدد الواجب توافره لصحة انعقاد جلساته وفقاً للنظام الأساسي للشركة وتعديلاته من وقت لآخر وذلك في غير الأحوال التي ينقص فيها عدد أعضاء مجلس الإدارة عن ذلك ولا يجوز تخلف أعضاء مجلس الإدارة عن حضور الاجتماع بغير عذر مقبول.

ولمجلس الإدارة أن يقرر دعوة الجمعية العامة للانعقاد كلما دعت الضرورة إلى ذلك. وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة إلى الانعقاد إذا طلب ذلك مراقب الحسابات، أو عدد من المساهمين يمثل ٥% من رأس مال الشركة على الأقل، بشرط أن يوضحوا أسباب الطلب وأن يودعوا أسهمهم مركز الشركة أو أحد البنوك المعتمدة ولا يجوز سحب هذه الأسهم إلا بعد انقضاء الجمعية.

ووفقاً للنظام الأساسي للشركة يكون مكان انعقاد الجمعية للمساهمين في مدينة (القاهرة) أو مدينة (السادس من أكتوبر)، ويُنشر الإخطار بالدعوة لاجتماع الجمعية العامة مرتين في صحيفتين يوميتين ويكون النشر للمرة الأولى قبل تاريخ الجمعية بواحد وعشرين (٢١) يوم ويكون النشر في المرة الثانية بعد انقضاء خمسة أيام على الأقل من تاريخ نشر الإخطار الأول. ولكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريق الأمانة أو الإنابة، ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة ان ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة. ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي. ولا يجوز للمساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز ١٠% من مجموع الأسهم الاسمية من رأس مال الشركة وبما لا يجاوز ٢٠% من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

٤-٢ سير أعمال الجمعية

يتم تعيين أمين سر للجمعية العامة وفارزي أصوات من غير أعضاء الجمعية العامة ومجلس الإدارة. تتم إدارة الجمعية العامة على النحو الذي يسمح للمساهمين بالتعبير عن آرائهم في ضوء ما ينظمه القانون والنظام الأساسي وبما يتوافق مع جدول أعمال الجمعية، وعلى إدارة الشركة الإفصاح التام والكافي عن كل ما يتضمنه جدول أعمال الجمعية من موضوعات.

يكون كل موضوع معروض في جدول أعمال الجمعية العامة العادية أو غير العادية مصحوباً بالبيانات والمعلومات التي تمكن المساهمين من اتخاذ قراراتهم لتمكين المساهمين من اتخاذ قراراتهم بشكل سليم وعلى مجلس الإدارة الرد على كافة استفسارات المساهمين المتعلقة بجدول الأعمال.

يحق للمساهمين الحائزين على قيمة لا تقل عن ٥% من قيمة رأس مال الشركة طلب إضافة بنود في جدول أعمال الجمعية على أن يكون المساهمين في هذه الحالة قد أودعوا أسهمهم في الشركة أو أحد البنوك أو أي من الشركات المالية المرخص لها بذلك من هيئة الرقابة المالية، ويرسل طلبه بإضافة بند معين وأسبابه مرفقاً به ما يفيد إيداعهم للأسهم على النحو المذكور.

وتطبيقاً للقرار رقم ١٥٠ لسنة ٢٠٢٢ الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن ضوابط إتاحة استخدام الأنظمة الإلكترونية في حضور اجتماعات الجمعية العامة غير العادية للشركات المقيد لها اسهماً بالبورصة المصرية، بما يسمح لتلك الشركات عقد جمعيتها العمومية عبر تقنيات الاتصال الحديثة والتصويت عن بعد ويتيح لجميع المساهمين الاشتراك في الجمعية سواء كانوا داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها، وتنفيذاً لقرار الهيئة العامة للرقابة المالية فقد قامت الشركة بالتعاقد مع شركة مصر لنشر المعلومات (EGID) التابعة للبورصة باستخدام تطبيق (E-Magles) المصمم خصيصاً لإجراءات وفاعليات الحضور والتصويت عن بعد للاجتماعات.

٤-٣ قرارات الجمعية العامة

يكون التصويت في الجمعية العامة بالطريقة التي يقترحها رئيس الاجتماع وتوافق عليها الجمعية ويجب أن يكون التصويت بطريقة سرية إذا كان القرار يتعلق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو عزلهم أو بإقامة دعوى المسؤولية عليهم أو إذا طلب ذلك رئيس مجلس الإدارة أو عدد من المساهمين يمثل ١٠% من الأصوات الحاضرة على الأقل. وتعمل إدارة الشركة على إدراج نظام التصويت التراكمي في النظام الأساسي فيما يخص القرارات المتعلقة بتشكيل مجلس الإدارة، وهو الأمر الذي يستلزم موافقة المساهمين عليه في الجمعية العامة غير العادية.

يحرر محضر اجتماع الجمعية العامة متضمناً إثبات الحضور وتوافر نصاب الانعقاد وحضور ممثلي الجهات الإدارية أو الممثل القانوني لجماعة حملة السندات، كما يتضمن خلاصة وافية لجميع مناقشات الجمعية والقرارات التي تم اتخاذها وعدد الأصوات التي وافقت عليها أو خالفتها وكل ما يطلب المساهمون إثباته في المحضر، وترسل صورة من محضر اجتماع الجمعية العامة إلى الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة خلال شهر على الأكثر من تاريخ الانعقاد. ويجب على الشركة أن تنشر محاضر اجتماع جمعياتها على موقعها الإلكتروني. ترسل الشركة للهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية قرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية فور انتهائها، وبعد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لانتهاج الاجتماع بما يحقق إتاحة المعلومات للجميع بشكل عادل.

في حالة المعاملات مع المجموعات المرتبطة والأطراف ذات الصلة أو إجراء عقود معاوضة، يجب أن يقوم مجلس الإدارة بأخذ الموافقة المسبقة من الجمعية العامة على تلك المعاملات أو العقود تجنباً لتعارض المصالح وبالتحديد مع كبار المساهمين والمؤسسين، وأعضاء مجلس الإدارة والداخليين أو أي شركات أخرى ذات صلة دون أن يحق للطرف المعني بعقد المعاوضة بالتصويت في الجمعية العامة، مع ضرورة الإفصاح الكامل عن كل تلك المعاملات

سواء عقود المعاوضة المعروضة للعام التالي أو ما تم بشأن عقود المعاوضة المبرمة في العام السابق. برجاء مراجعة البند ٨-٤ أدناه بشأن عقود المعاوضة المبرمة مع الأطراف المرتبطة.

هيكل الملكية

النسبة %	عدد الأسهم في تاريخ القوائم المالية	مساهمي الشركة
٤١.١٩	١,٢١١,٥٨٠,٨٥٥	شركة المنصور والمغربي للاستثمار والتنمية ش.م.م.
١٢.٩٨	٣٨١,٩٠٢,٩٣٨	البنك العربي الأفريقي الدولي
٨.٠٨	٢٣٧,٥٧١,٥٩١	يس إبراهيم لطفى منصور
٣٧.٧٥	١,١١٠,٥٣٩,٥٠٥	مساهمون آخرون
%١٠٠	٢,٩٤١,٥٩٤,٨٨٩	الإجمالي

٥- مجلس إدارة الشركة

مجلس الإدارة هو السلطة التي تتمتع بجميع الصلاحيات اللازمة للقيام بأعمال الشركة بناء على التكليف الصادر من الجمعية العامة لمساهمين الشركة المنعقدة بتاريخ ١ إبريل ٢٠٢١، باستثناء تلك الصلاحيات التي تختص بها الجمعية العامة وفقاً للقانون أو النظام الأساسي للشركة.

١-٥ تشكيل مجلس الإدارة

يتشكل مجلس إدارة الشركة من اثني عشر (١٢) عضواً، أربعة (٤) منهم أعضاء تنفيذيين وباقي الأعضاء من غير التنفيذيين من بينهم ثلاثة (٣) أعضاء مستقلين. وتشكيل مجلس الإدارة الحالي هو كالتالي:

اسم العضو	صفة العضو	عدد الأسهم المملوكة	تاريخ الانتحاق
السيد الأستاذ/ يس إبراهيم لطفى منصور	رئيس مجلس إدارة وعضو منتدب	٢٣٧,٥٧١,٥٩١	٢٠٠٥/٢/٩
السيد الأستاذ / يوسف محمد مدحت يوسف الفار	مستقل	٣,٧٥٠,٠٠٠	٢٠٠٩/٢/٥
السيد الأستاذ/ علي ثابت سيد فرغلي	عضو منتدب للشؤون المالية / تنفيذي	لا يوجد	٢٠١١/٤/٧
السيد الأستاذ/ حسن محمد حسن درويش	غير تنفيذي	١,٦٢٦,٢٩٨	٢٠١١/٥/٢٥
السيد الأستاذ / محمد الأمين إسماعيل لطفى منصور	نائب رئيس مجلس الإدارة / غير تنفيذي	٤٥,١١٠	٢٠١١/٥/٢٥
السيد الأستاذ / محمود لطفى إسماعيل محمود لطفى منصور	غير تنفيذي	٣٠,٤٢٨,٣٦٠	٢٠١٩/٤/٤
السيد الأستاذ/ عمرو علي الجارحي	مستقل من ذوي الخبرة	لا يوجد	٢٠١٩/٤/٤
السيد الأستاذ / حازم محمد مجدي خليل بدران	عضو مجلس إدارة منتدب	٩,٠٠٠,٠٠٠	٢٠١٩/٤/٤
السيد الأستاذ / عمر عبد العزيز إبراهيم مهنا	مستقل من ذوي الخبرة	لا يوجد	٢٠١٩/٤/٤
السيد المهندس/ طارق محمد صلاح الدين طنطاوي	عضو مجلس إدارة منتدب	٧,٣٠٠,٠٠٠	٢٠٢٠/٧/٢١
الأستاذ/ تامر محمد سليمان إبراهيم خليفة	ممثلة البنك العربي الأفريقي الدولي	٣٨١,٩٠٢,٩٣٨	٢٠٢١/٤/١
الأستاذ/ هيثم عبد المنعم حسن المعاييرجى	ممثلة البنك العربي الأفريقي الدولي	٣٨١,٩٠٢,٩٣٨	٢٠٢١/٤/١

٢٠٢٣/٨/٢٢	-	غير مستقل	الأستاذة الدكتورة/ عزة جليل البنداري	١٣
-----------	---	-----------	--------------------------------------	----

وقد قامت الجمعية العامة العادية للشركة بإعادة انتخاب مجلس إدارة الشركة في ضوء التغيير الذي طرأ على هيكل ملكية مساهمي الشركة ولتحقيق التمثيل النسبي لمساهمي الشركة والتمثيل النسائي في عضوية مجلس الإدارة وذلك في الجمعية العامة لمساهمين الشركة المنعقدة بتاريخ ١ إبريل ٢٠٢١.

السيرة الذاتية للسادة أعضاء مجلس الإدارة

السيد الأستاذ/ يس منصور

رئيس مجلس الإدارة والمجموعة التنفيذية

يعتبر السيد/ يس منصور القوة الدافعة وراء تقدم شركة بالم هيلز للتعمير . ويعمل السيد/ منصور كرئيس لمجلس الإدارة والمجموعة التنفيذية للشركة وهو الذي قام بقيادة الشركة منذ أول مشروع قامت به في ١٩٩٧ وحتى أصبحت المطور العقاري الرائد بجمهورية مصر العربية. ومن المعروف عن السيد/ منصور منذ زمن بعيد ووسط مجتمع الأعمال وعائلته أنه يمتلك حس قوي لإدارة الأعمال منذ بداية عمله الوظيفي في عام ١٩٨٦ من خلال مجموعة منصور موتورز، حيث قاد السيد/ منصور جميع الشركات التي يمتلكها ويترأسها إلى أن حققت قمم جديدة من الأداء المتميز. لطالما كانت الأعمال الخيرية هي مصدر اهتمام رئيسي لدى السيد/ منصور، لكن ما لا يعرفه الآخرون أنه مؤسس مشارك وعضو نشط لمؤسسة لييد Lead، وهو مشروع مشترك مع البنك الدولي والذي يهدف إلى مساندة وتمويل المشروعات التنموية الصغيرة والمتوسطة. وهو أيضاً عضو فعال بالمعهد القومي للأورام، وعضو في جمعية تكاتف والرئيس التنفيذي لشركة المنصور والمغربي للاستثمار التي تأسست في عام ١٩٩٦ وهي تعتبر من أكبر صناديق الاستثمار الخاصة في مصر، وهو عضو مجلس إدارة مجموعة مانتراك - يوناتراك، وماكور للفنادق، بالإضافة لأكثر شركات الميديا في مصر، وشركة مان كابيتال وماكدونالدز مصر .

السيد الأستاذ/ محمد منصور

نائب رئيس مجلس الإدارة

يشغل السيد/ محمد منصور منصب العضو المنتدب لشركة مانفودز ماكدونالدز مصر، بجانب إدارته لشركته الاستثمارية انفينيتي كابيتال انفيستمنت وأيضاً شركة انفينيتي سولار حيث يشغل منصب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب. بالإضافة إلى ذلك، فهو عضو مجلس إدارة شركة مانتراك وشركة المنصور والمغربي للاستثمار والتنمية. حصل السيد منصور على بكالوريوس العلوم المالية عام ١٩٩٧ من جامعة بابسون بفرنسا.

السيد الأستاذ/ محمود لطفي منصور

عضو مجلس إدارة غير تنفيذي

يشغل السيد/ محمود منصور منصب مدير المبيعات والتسويق لشركة منصور للسيارات. وهو حالياً عضو في المجلس الاستشاري لمجموعة MAC التي لها عمليات في العراق وليبيا وغانا وأوغندا.

السيد المهندس/ طارق محمد صلاح الدين طنطاوي

عضو مجلس إدارة منتدب

يشغل السيد/طارق طنطاوي منصب الرئيس التنفيذي المشارك والعضو المنتدب لشركة لبالم هيلز للتعمير وذلك في منتصف عام ٢٠٢١. خلال مسيرته المهنية، نجح طنطاوي في قيادة العديد من الشركات نحو تحقيق نمو بالمبيعات والتوسع في أنشطتها ورفع كفاءة العمليات التشغيلية والأرباح. استطاع طنطاوي - بفضل خبرته الواسعة - مواجهة هذه التحديات من خلال سجل حافل لعمليات التشغيل وتطوير الاستراتيجيات وبناء فرق العمل والإدارة المالية .

قبل الانضمام لبالم هيلز للتعمير في يونيو ٢٠٢١، شغل طنطاوي عدة مناصب قيادية في أبرز الشركات المصرية والبنوك الإستثمارية منها منصب الرئيس التنفيذي المشارك لشركة سي أي كابيتال القابضة ومنصب الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب للشركة المصرية للاتصالات، ونائب الرئيس والمدير المالي بالشركة المصرية للاتصالات أيضاً، والمدير المالي لشركة بيتي (مشروع مشترك بين شركة المراعي وشركة بيبسيكو) ونائب رئيس إدارة بنوك الاستثمار بشركة سيجما كابيتال والمستشار الأول بإدارة تمويل الشركات في شركة FinRate لخدمات الاستشارات. حصل طنطاوي على بكالوريوس الهندسة المدنية من الجامعة الأمريكية بالإضافة لماجستير إدارة الأعمال من كلية أندربو لإدارة الأعمال في لندن بالإضافة لحصوله على شهادة المحلل المالي المعتمد. وحضر طنطاوي عدد من البرامج التعليمية التنفيذية في كلية كيلوج للإدارة في الولايات المتحدة الأمريكية وكلية IESA لإدارة الأعمال في أسبانيا.

السيد الأستاذ/ حازم محمد مجدي خليل بدران

عضو مجلس إدارة منتدب

يشغل السيد/ حازم بدران منصب الرئيس التنفيذي المشارك والعضو المنتدب لشركة بالم هيلز للتعمير منذ منتصف عام ٢٠٢١. قبل انضمامه لبالم هيلز شغل السيد/ حازم بدران منصب الرئيس التنفيذي المشارك لمجموعة سي أي كابيتال، ويتمتع بخبرة تزيد عن 22 عاماً في مجال تمويل الشركات وبنوك الاستثمار بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. لعب بدران دوراً هاماً في إعادة هيكلة مجموعة سي أي كابيتال وتحويلها إلى المجموعة الرائدة في مجال الخدمات المالية المتنوعة منذ انضمامه للعمل بالمجموعة في يناير ٢٠١٣. عمل بدران قبل انضمامه لمجموعة سي أي كابيتال في المجموعة المالية هيرميس لمدة تسع سنوات، حيث لعب دوراً محورياً في تحويل المجموعة المالية

هيرميس لأحد أكبر بنوك الاستثمار في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. شغل بدران عدة مناصب في هيرميس منها الرئيس التنفيذي للمجموعة في سوريا ولبنان والعضو المنتدب لإدارة الترويج وتغطية الاكتتاب.

حصل بدران على بكالوريوس إدارة الأعمال من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا كما حضر دورات في مجالات تقييم الاستثمارات وتمويل المشروعات وتحليل المخاطر بمعهد هارفارد. يشغل بدران منصب عضو مجلس إدارة بشركة تعليم لخدمات الإدارة كما يرأس لجنة الاستثمارات بالغرفة التجارية الأمريكية في مصر.

السيد الأستاذ/ علي ثابت

الرئيس التنفيذي للقطاع المالي

يمتلك السيد/ علي ثابت أكثر من ٣٥ عاماً من الخبرة في مجال التمويل والمحاسبة، حيث قضى منها ٢٢ عاماً في شركة بالم هيلز للتعمير، حيث شغل منصب نائب الرئيس التنفيذي للتمويل والمحاسبة والشؤون الإدارية، ثم تم تعيينه عام ٢٠١١ للعمل كرئيس تنفيذي للقطاع المالي. سابقاً، كان يدير السيد/ ثابت مكتبه الخاص للمحاسبة القانونية وخدمات الإدارة المالية. عمل أيضاً كمستشار للجمعية المصرية للمالية العامة والضرائب. حصل السيد/ ثابت على بكالوريوس التجارة، بالإضافة إلى دبلوم المراجعة والضرائب من جامعة عين شمس. وأخيراً حصل على ماجستير في إدارة الأعمال الدولية من جامعة إيسليسا ESLSCA لإدارة الأعمال.

السيد الأستاذ/ حسن درويش

عضو مجلس إدارة غير تنفيذي

يشغل السيد/ حسن درويش منصب نائب الرئيس التنفيذي لشركة المنصور والمغربي للاستثمار والتنمية ونائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي لشركة رويال للتأمين وأيضاً يشغل حالياً منصب رئيس مجلس إدارة شركة ماكور Maccor وشركة نعمة للاستثمار السياحي وشركة نوفوتيل للفنادق. وبجانب تلك المناصب، يشغل السيد حسن منصب عضو مجلس إدارة بشركة بالم هيلز للتعمير والمعهد المصري للتأمين وعضو في إدارة الاتحاد المصري للتأمين. قبل انضمامه إلى المنصور والمغربي للاستثمار في يونيو ٢٠٠٠، كان السيد/درويش عضواً بمجلس إدارة مجموعة الجبر من عام ١٩٨٥ وحتى ١٩٩٦، والتي تشمل من ضمن استثماراتها بنك الدوحة وشركة الخليج للتأمين وغيرها. في عام ١٩٩٧، تمكن السيد/ درويش بنجاح من تأسيس شركة الأهرام للتأمين. حصل السيد/ درويش على شهادة بكالوريوس التجارة من جامعة الإسكندرية.

السيد الأستاذ/ يوسف محمد مدحت الفار

عضو مجلس إدارة غير تنفيذي/مستقل

يشغل السيد/ يوسف الفار منصب نائب رئيس مجلس إدارة شركة النعيم القابضة، وهو مسؤول عن تطوير ووضع استراتيجية شاملة ورؤية واضحة للشركة. حصل السيد/ يوسف الفار على درجة بكالوريوس التجارة من جامعة

الإسكندرية. يشرف السيد الفار على عمليات الشركة لضمان الإدارة الفعالة ذات الجودة العالية بالإضافة إلى تعزيز نشاط الشركة. وبالإضافة إلى دوره التنفيذي بشركة النعيم، يشغل السيد/ الفار المناصب التالية:

- عضو مجلس إدارة كولدويل بانكر - الشرق الأوسط
- رئيس كولدويل بانكر - الإمارات العربية المتحدة
- عضو مجلس إدارة إشراق العقارية - الإمارات العربية المتحدة
- عضو مجلس إدارة القرية الذكية

السيد الأستاذ/ عمرو علي الجارحي

عضو مجلس إدارة مستقل من ذوي الخبرة

كان يشغل السيد/ عمرو الجارحي منصب وزير المالية بين ٢٠١٦ و ٢٠١٨. وقد بدأ السيد/ الجارحي مسيرته المهنية في عام ١٩٨١ في بنك تشيس الوطني، الذي تحول إلى البنك التجاري الدولي في عام ١٩٨٦. ثم عمل في البنك لمدة عشر سنوات منذ ١٩٨٦ إلى ٢٠٠٦. وفي عام ٢٠٠٦، تم اختياره كجزء من الفريق المكلف بتأسيس وإدارة شركة التجاري الدولي للاستثمار. في عام ٢٠٠٢، انضم إلى المجموعة المالية هيرمس كعضو مجلس إدارة والعضو المنتدب وكذلك ترأس العمليات المصرفية الاستثمارية. في ديسمبر ٢٠٠٤، تم اختياره ليصبح نائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب لبنك الاستثمار الوطني حيث كان مسؤولاً مباشرة أمام وزير المالية. وتولى هذا المنصب حتى نهاية مارس ٢٠١٣. وخلال الفترة بين مايو ٢٠١٣ وفبراير ٢٠١٦، كان الجارحي عضواً في مجلس الإدارة والعضو المنتدب لشركة القلعة القابضة.

السيد الأستاذ / عمر عبد العزيز إبراهيم مهنا

عضو مجلس إدارة مستقل من ذوي الخبرة

يشغل السيد/ عمر مهنا منصب رئيس مجلس إدارة مجموعة شركات السويس للأسمنت - ثاني أكبر منتج للأسمنت في مصر وشركة تابعة لمجموعة هايدلبرغ الألمانية - إحدى الشركات الرائدة في إنتاج الأسمنت في العالم. تتكون من شركة السويس للأسمنت وشركة طره بورتلاند للأسمنت وشركة حلوان للأسمنت ولديها شركات تابعة لها عدد من الشركات والعمليات الأخرى المرتبطة بالأسمنت في مصر والمنطقة.

السيدة الدكتورة/ عزة جليل البنداري

عضو مجلس إدارة غير تنفيذي

شغلت الدكتورة عزة البنداري العديد من المناصب التنفيذية الرائدة في مجال الموارد البشرية عبر مجموعة من القطاعات المتنوعة تولت فيها مسؤولية قيادة ودعم استراتيجية الموارد البشرية للشركات وقدمت العديد من البرامج الرائدة لخلق تجربة جاذبة للموظف لدعم ثقافة إنتاجية عالية الكفاءة ، تقود د.عزة البنداري العديد من شركاء الأعمال في مجال الموارد البشرية والشئون الادارية للشركة من خلال ادارات جذب الكفاءات ، والهياكل التنظيمية ، والتدريب والتطوير، والاجور والمزايا ، الى جانب المهام الاخرى الموكلة للموارد البشرية والمشتريات العمومية بعد تخرجها من الجامعة الأمريكية في القاهرة بدرجة البكالوريوس في دراسات الشرق الأوسط، حصلت د/ عزة على درجة الدكتوراه في الذكاء الوجداني وتأثيره على أداء الموظفين في عام ٢٠٠٨.

٢-٥ سير اجتماعات مجلس الإدارة

ينعقد مجلس الإدارة على الأقل مرة كل ثلاثة (٣) أشهر، مع إمكانية استعانة المجلس بمن يراه من داخل أو خارج الشركة لمناقشة بعض الموضوعات الخاصة بعمل الشركة. ويتم الإفصاح في التقرير السنوي للشركة وتقرير مجلس الإدارة عن عدد الاجتماعات وعن أسماء الأعضاء الذين تغيبوا عن حضور اجتماعات المجلس أو اجتماعات اللجان المنبثقة عنه، ويراعى ألا يتغيب العضو عن أكثر من ثلث عدد اجتماعات مجلس الإدارة في السنة. وتتم الدعوة للاجتماعات في مواعيد وترتيبات تيسر على الأعضاء الحضور. برجاء مراجعة البند ٥-٨ بشأن اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه ومدى حضور أعضاء مجلس الإدارة لتلك الاجتماعات.

طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٦ لسنة ٢٠٢٠، وقرار رئيس الهيئة العامة للاستثمار رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢٠ بالسماح للشركات بعقد اجتماعات مجلس الإدارة عن طريق وسائل الاتصال الالكترونية الحديثة، فقد حرصت إدارة الشركة على عقد اجتماعات مجلس الإدارة عن طريق وسائل الاتصال الحديثة بما يضمن إمكانية الحضور لجميع أعضاء مجلس الإدارة والذي يسمح للشركة بعقد مجالس إدارتها بالشكل الملائم لسير الأعمال.

٣-٥ دور مجلس الإدارة ومسئوليته

يتولى مجلس إدارة الشركة إدارة أمورها بناءً على التكليف الصادر له من الجمعية العامة للمساهمين، وبنهاية كل عام مالي يُعد مجلس إدارة الشركة تقريراً تفصيلياً عن نشاط الشركة يتم تقديمه باجتماع الجمعية العامة للمساهمين بما يمكنهم من الاطلاع على الأعمال والتصرفات التي قام بها المجلس خلال العام ومساءلة أعضاء المجلس عن كافة النقاط الهامة المتعلقة بإدارة الشركة وأبرزها:

▪ وضع الآليات والنظم التي تضمن التزام كافة العاملين بالشركة بالقوانين والمواثيق والسياسات الداخلية للشركة، ووضع نظام للإنذار المبكر لكشف أي خلل أو انحراف قد يحدث، وضمان سرعة اتخاذ الإجراء المناسب.

- وضع خطة لتتابع السلطة داخل الشركة وذلك للوظائف الإدارية العليا بما يضمن استدامة الشركة وسير أعمالها بشكل فعال.
- الاجتماع بمديري الشركة للتشاور معهم في أي من شئونها، سواء بحضور أعضاء المجلس التنفيذي أو بدونهم، على أن يتم التنسيق معهم من خلال أمين سر مجلس الإدارة في تحديد المواعيد وإطلاعهم على ما سوف يتم التشاور بشأنه.
- تحديد الصلاحيات المفوضة لأحد أعضاءه أو لجانها أو غيرهم، ومدة التفويض، ودورية التقارير التي يحصل عليها من اللجان والإدارة التنفيذية، ومتابعة نتائج ممارسة تلك الصلاحيات المفوضة.
- وضع الإجراءات الوقائية والأدوات والآليات لتأمين تدفق المعلومات والسيطرة على دقة وسلامة البيانات داخل الشركة وحمايتها من التلاعب والاختراق سواء من داخل الشركة أو من خارجها مثل تأمين استخدام الإنترنت وأجهزة المحمول ضد الاختراقات والقرصنة.
- طلب الحصول على رأي استشاري خارجي في أي من أمور الشركة، متى وافق على ذلك أغلبية أعضاء المجلس، وبشرط مراعاة أحكام تجنب تعارض المصالح، ومع ملاحظة أن استخدام المستشارين لا يعفي أعضاء المجلس من مسؤوليتهم.
- الإشراف العام على عملية الإفصاح عن البيانات وقنوات الاتصال، وضمان نزاهة التقارير المالية والمحاسبية الصادرة عن الشركة، وكذلك ضمان استقلالية كل من نشاط المراجعة الداخلية والالتزام بالشركة.
- تعيين أمين سر لمجلس الإدارة من ذوي الكفاءة.
- ويتخذ المجلس قراراته من خلال نظام الأغلبية.

٥-٤ مسؤوليات رئيس مجلس الإدارة

يتولى السيد رئيس مجلس الإدارة المهام والمسؤوليات الآتية:

- توجيه الدعوة لانعقاد مجلس الإدارة ووضع جدول أعماله وإدارة جلساته.
- دعوة الجمعية العامة العادية وغير العادية للانعقاد للنظر في جدول الأعمال المعروض من مجلس الإدارة.
- التأكد من إتاحة المعلومات الكافية والدقيقة في الوقت المناسب لأعضاء المجلس والمساهمين.
- التأكد من أن اتخاذ القرارات يتم على أساس سليم وبناءً على دراية شاملة بالموضوعات مع ضرورة التأكد من وجود آلية مناسبة لضمان فعالية تنفيذ تلك القرارات في الوقت المناسب.
- تلقي التقارير والتوصيات من كافة اللجان وعرضها على المجلس بصفة دورية لاتخاذ اللازم بشأنها.
- التأكد من قيام كل أعضاء المجلس بإجراء التقييم الذاتي الذي يبين مدى التزام العضو بواجبات وظيفته.
- التأكد من التزام المجلس بإنجاز مهامه على أكمل وجه بما يحقق أفضل مصلحة للشركة مع ضرورة تجنب تعارض المصالح.
- التأكد من فعالية نظام الحوكمة المطبق بالشركة وكذلك فعالية أداء لجان المجلس.

٥-٥ مسؤوليات عضو مجلس الإدارة المنتدب

يتولى السيد عضو مجلس الإدارة المنتدب المهام والمسؤوليات الآتية:

- تنفيذ الاستراتيجية وخطة الشركة السنوية الموضوعة والمعتمدة من مجلس الإدارة.
- رئاسة العمل التنفيذي بالشركة وتصريف أمورها اليومية، والإشراف على سير العمل في جميع إدارات وأقسام الشركة ومتابعة الأداء لجميع الأنشطة، واتخاذ ما يراه من قرارات لانتظام العمل وتحقيق الأهداف، وكذلك العمل على زيادة رضا العملاء عن الشركة.
- العمل على تنفيذ كافة السياسات واللوائح والنظم الداخلية للشركة والمعتمدة من مجلس الإدارة.
- اقتراح الموضوعات التي تطرح في الاجتماعات الدورية لمجلس الإدارة بالتشاور مع رئيس المجلس.
- الإشراف على إعداد التقارير الدورية المالية وغير المالية عن نتائج أعمال الشركة وتقييم أداءها، وكذلك تقرير حوكمة الشركات، ومراجعة كافة الردود على استفسارات مراقبي الحسابات قبل إعداد هذه التقارير.
- المشاركة الفعالة في بناء وتنمية ثقافة القيم الأخلاقية داخل الشركة واقتراح نظم الإنابة والتحفيز وآليات تتابع السلطة التي يعتمدها المجلس لضمان ولاء العاملين وتعظيم قيمة الشركة.
- تحديد اختصاصات ومسؤوليات كافة العاملين بالشركة وفقاً للوائح العمل المعمول بها وقرارات مجلس الإدارة.

٥-٦ أمين سر مجلس الإدارة

تم تعيين السيدة/مونا العطار في منصب أمين سر مجلس إدارة الشركة لتتولى المهام والمسؤوليات الآتية:

- الإعداد والتحضير وإدارة لوجستيات اجتماعات المجلس واللجان، ومعاونة رئيس المجلس في إعداد جدول أعمال الاجتماعات، وتحضير المعلومات والبيانات والتفاصيل الخاصة بهذه الموضوعات وإرسالها إلى الأعضاء قبل الاجتماع بوقت كافي.
- معاونة رئيس المجلس في الإعداد والتحضير لاجتماعات الجمعية العامة للمساهمين.
- متابعة استصدار وتنفيذ قرارات مجلس الإدارة وإبلاغ الإدارات المعنية بها وكذلك إعداد تقارير متابعة لما تم بشأنها.
- حفظ وتوثيق كل ما يتعلق بقرارات المجلس والموضوعات المعروضة عليه، مع التأكد من حصول المجلس على المعلومات الهامة في الوقت المناسب.
- التنسيق مع كافة لجان المجلس بما يكفل الإتصال الفعال بين تلك اللجان ومجلس الإدارة.
- التنسيق مع اللجان المعنية في إطار إتاحة ما يلزم من معلومات لمساندة رئيس المجلس في عملية تقييم أعضاء المجلس وأعضاء اللجان، والمقترحات التي يقدمها المجلس للجمعية العامة فيما يخص اختيار أو استبدال أحد الأعضاء.

٥-٧ لجان مجلس الإدارة

لمجلس الإدارة تكوين لجان من أعضائه غير التنفيذيين والمستقلين. وتشكل كل لجنة من عدد لا يقل عن ثلاثة (٣) أعضاء، ويجوز دمج بعض اللجان ذات الاختصاصات المتقاربة في لجنة واحدة، وذلك مع عدم مخالفة القوانين والتعليمات الرقابية المنظمة لعمل لجان المجلس. وتقوم اللجان بعرض تقاريرها وتوصياتها على مجلس الإدارة لاتخاذ ما يلزم من قرارات، مع الاعتبار أن اللجان لا تأخذ قرارات نيابةً عن المجلس، بل يقتصر دورها فقط على رفع التوصيات للمجلس لاتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.

تجتمع اللجان مرة واحدة (١) على الأقل كل ثلاثة (٣) أشهر، ويكون اجتماع اللجنة صحيحاً بحضور نصف عدد أعضاء اللجنة أو الحد الأدنى من تشكيلها وهو ثلاثة (٣) أعضاء، وتتخذ القرارات بالتوصيات التي ترفع للمجلس بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين. وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي يضم رئيس اللجنة. يتم تشكيل اللجان التابعة لمجلس الإدارة وفقاً للأنحة عمل التي تعتمد من مجلس الإدارة، والتي تتضمن تحديد مهام اللجنة ومدة عملها والصلاحيات الممنوحة لها خلال هذه المدة وكيفية رقابة المجلس عليها والمعاملة المالية لها. وعلى اللجنة أن تحيط المجلس علماً بما تقوم به أو تتوصل إليه من نتائج أو ما تقدمه من توصيات بشفافية مطلقة.

وعلى المجلس أن يتابع عمل اللجان بشكل دوري للتحقق من قيامها بالأعمال المسندة إليها، حيث إن اللجان ليست وسيلة لكي يتصل المجلس من مسؤولياته أو ينقلها إلى جهة أخرى، بل هو المسئول عن أداء تلك اللجان وأداء الشركة ككل. وإيماناً من مجلس إدارة الشركة بأهمية توفير نظام مرن وسلس بما يضمن تيسير القيام بأعماله. فيما يلي بيان باللجان المنبثقة من مجلس إدارة الشركة، والتي تم إعادة تشكيل بعضها وبالإضافة لتكوين بعض اللجان الجديدة (لجنة المخاطر، لجنة الحوكمة، ولجنة البيئة والسلامة والصحة المهنية) طبقاً للدليل الاسترشادي لحوكمة الشركات وذلك بناءً على قرارات مجلس إدارة الشركة المنعقد بتاريخ ٢٠١٩/٦/١٠ وقد تم إعادة تشكيل لجنة المراجعة بقرار مجلس الإدارة الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٩/٣:

تاريخ الالتحاق	صفة العضو (غير تنفيذي/ مستقل)	اسم اللجنة							اسم العضو
		لجته الإشراف على نظام الإثابة والتحفيز	لجنة البيئة والسلامة والصحة المهنية	لجنة الحوكمة	لجنة المخاطر	لجنة المكافآت	لجنة الترشيحات	لجنة المراجعة	
٢٠١٩/٤/٤	غير تنفيذي	-	-	-	عضو	-	عضو	رئيس	السيد/ محمود لطفي إسماعيل لطفي منصور
٢٠١١/٦/١٢	غير تنفيذي	رئيس	رئيس	-	-	رئيس	-	عضو	السيد/ محمد الأمين إسماعيل لطفي منصور
٢٠١١/٦/١٢	مستقل	عضو	عضو	عضو	-	عضو	-	عضو	السيد/ يوسف محمد مدحت الفار
٢٠١٩/٤/٤	مستقل	-	-	عضو	-	-	رئيس	-	السيد/ عمر عبد العزيز إبراهيم مهنا
٢٠١٩/٤/٤	تنفيذي	-	-	رئيس	عضو	-	عضو	-	السيد/ حازم محمد مجدي خليل بدران
٢٠١٩/٤/٤	مستقل	-	-	-	رئيس	-	-	-	السيد/ عمرو علي الجارحي
٢٠١١/٥/٢٥	غير تنفيذي	عضو	عضو	-	-	عضو	-	-	السيد/ حسن محمد حسن درويش

٥-٨ اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه لعام ٢٠٢٣

عقد مجلس إدارة الشركة خمسة (٥) اجتماعات خلال عام ٢٠٢٣، ولم تتعقد أي من اللجان المنبثقة اجتماعاتها، وقد كان حضور السادة أعضاء مجلس الإدارة وفقاً للجدول الآتي:

اسم العضو	مجلس إدارة	لجنة المراجعة	لجنة المكافآت	لجنة الترشيحات	لجنة المخاطر	لجنة الحوكمة	لجته الإشراف على نظام الإثابة والتحفيز	لجنة البيئة والسلامة والصحة المهنية
السيد/ يس إبراهيم لطفي منصور	٥/٥							
السيد/ محمد الأمين إسماعيل لطفي منصور	٥/٤							
السيد/ محمود لطفي إسماعيل محمود لطفي منصور	٥/٣							
السيد/ علي ثابت سيد فرغلي	٥/٥							
السيد/ حسن محمد حسن درويش	٥/٥							
السيد/ يوسف محمد مدحت يوسف الفار	٥/٥							
السيدة/ دينا حسن إسماعيل زكري	/							
السيد/ هشام إبراهيم حمدي سماحة	/							
السيد/ عمرو علي الجارحي	٥/٥							
السيد/ حازم محمد مجدي خليل بدران	٥/٥							
السيد/ عمر عبد العزيز إبراهيم مهنا	٥/٥							

						٥/٥	السيد/ طارق محمد صلاح الدين طنطاري
						٥/٥	الدكتورة/ عزة جليل الدين البنداري
						٥/٥	السيد/ تامر محمد سليمان خليفة
						٥/٥	السيد/ هيثم عبد المنعم حسن المعاييرجي

- بتاريخ ٣٠ مايو ٢٠٢٣ وافق مجلس إدارة على استبدال ممثلي البنك العربي الأفريقي الدولي السيد/ هشام لإبراهيم حمدي حافظ سماحة بالسيد/ تامر محمد خليفة وكذلك السيدة/ دينا حسن إسماعيل زكري بالسيد/ هيثم عبد المنعم حسن المعاييرجي كممثلين العربي الأفريقي في عضوية مجلس إدارة الشركة.
- بتاريخ ٢٢ أغسطس ٢٠٢٣ وافق مجلس إدارة شركة بالم هيلز للتعمير على تعيين الدكتورة/ عزة جليل البنداري عضو مجلس إدارة تنفيذي وعرض تعيينها على أقرب اجتماع جمعية عمومية للشركة.

٩-٥ لجنة المراجعة

تتشكل لجنة المراجعة من ثلاثة (٣) أعضاء من بين أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين على النحو التالي:

الاسم	جهة التمثيل
السيد/ محمود لطفي إسماعيل لطفي منصور	رئيس لجنة المراجعة (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
السيد/ محمد الأمين إسماعيل لطفي منصور	عضو لجنة المراجعة (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
السيد/ يوسف محمد منحت يوسف الفار	عضو لجنة المراجعة (عضو مجلس إدارة مستقل)

تتولى لجنة المراجعة المهام الآتية:

مراقبة المخاطر المالية والرقابة الداخلية للشركة:

- لجنة المراجعة هي المسؤولة عن حماية وحفاظ السلامة المالية للشركة بما يضمن الحفاظ على حقوق المساهمين.
- مراقبة نظام إدارة المخاطر المالية بالشركة:
- من خلال مراقبة عملية إدارة المخاطر التي يمكن أن تؤثر على إعداد التقارير المالية.
- ومراجعة القوائم المالية قبل عرضها على مجلس إدارة الشركة والإدلاء برأيها بخصوصها.
- متابعة عملية الرقابة الداخلية:
- متابعة إعداد التقارير المالية ومراقبة عملية إدارة المخاطر ونظم الرقابة المطبقة.
- التأكد من الالتزام بالقوانين واللوائح ومراقبة العمليات.
- تحديد ما إذا كانت الإدارة قد قامت بانتهاج السياسات التي تضمن تحديد المخاطر المحيطة بعملية إعداد التقارير المالية ومدى كفاية عمليات الرقابة.
- التعرف على الرؤية العامة لإدارة المخاطر والإجراءات وعمليات الرقابة التي تتعلق بمدى سلامة ومصداقية إعداد التقارير المالية.

مراقبة إعداد التقارير المالية: بصفة عامة يجب على لجان المراجعة:

- معرفة مسؤوليات ومهام الإدارة.
- تقييم مدى ملائمة اختيار الإدارة للمبادئ والسياسات المحاسبية.
- فهم ومعرفة قرارات الإدارة والتقديرات المحاسبية المطبقة في إعداد التقارير المالية.
- تقييم مدى استيفاء القوائم المالية.
- متابعة ما يتم نشره بشأن الأرباح والقوائم المالية قبل الإصدار.

مراقبة عمليات المراجعة الداخلية والخارجية

- الإشراف على المراجعين الداخليين واقتراح تعيين مراقب حسابات أو أكثر وكذلك عرض مؤهلاتهم على المجلس ويكون تعيينهم مراقبي الحسابات وفقاً لقرار الجمعية العامة.
- الاطلاع على خطة مراقب الحسابات والإدلاء برأيها بشأنها.
- التعامل مع المراجعين الخارجيين.
- مناقشة واعتماد الخطة السنوية لإدارة المراجعة الداخلية ومتابعة كفاءتها والتأكد من شموليتها لجميع إدارات وأنشطة الشركة.

- الاطلاع على تقارير المراجعة الداخلية وتحديد أوجه وأسباب القصور في الشركة ومتابعة الإجراءات التصحيحية لها.

- دراسة وتقييم نظم تأمين والمعلومات والبيانات وكيفية حمايتها من أي اختراقات داخلية أو خارجية.
- دراسة الملاحظات أو المخالفات الواردة من الجهات الرقابية ومتابعة ما تم بشأنها.

٥-١٠ لجنة الترشيحات

تتشكل لجنة الترشيحات من ثلاثة (٣) أعضاء على النحو التالي:

الاسم	جهة التمثيل
السيد/ عمر عبد العزيز إبراهيم مهنا	رئيس لجنة الترشيحات (عضو مجلس إدارة مستقل من ذوي الخبرة)
السيد/ محمود لطفي إسماعيل لطفي منصور	عضو لجنة الترشيحات (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
السيد/ حازم محمد مجدي خليل بدران	عضو لجنة الترشيحات (عضو مجلس إدارة منتدب)

وتختص لجنة الترشيحات بالآتي:

- المراجعة الدورية والمستمرة للاحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة ووظائف الإدارة العليا وإعداد بيان بالمؤهلات المطلوبة في ظل تطبيق خطة تتابع السلطة.
- تحديد مسؤوليات أعضاء المجلس من التنفيذيين وغير التنفيذيين والمستقلين، ووضع التوصيف الوظيفي للقيادات التنفيذية العليا بالشركة.

- التحقق بصفة مستمرة من استقلالية أعضاء المجلس المستقلين والتأكد من عدم وجود أي تعارض مصالح إذا كان العضو يشغل عضوية مجلس إدارة شركة أخرى.

١١-٥ لجنة المكافآت

تتشكل لجنة المكافآت من ثلاثة (٣) أعضاء على النحو التالي:

الاسم	جهة التمثيل
السيد/ محمد الأمين إسماعيل لطفي منصور	رئيس لجنة المكافآت (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
السيد/ حسن محمد حسن درويش	عضو لجنة المكافآت (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
السيد/ يوسف محمد مدحت يوسف الفار	عضو لجنة المكافآت (عضو مجلس إدارة مستقل)

وتختص لجنة المكافآت بالآتي:

- اقتراح سياسات المكافآت واستحقاقات أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان وكبار التنفيذيين بالشركة.
- وضع ومتابعة سياسة استرداد مكافآت واستحقاقات أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان وكبار التنفيذيين بالشركة في حال قيامهم بأي انتهاكات أو اختلاسات من مقدرات الشركة.
- تحديد معايير الحصول على أسهم التحفيز، ألا تكون حافزاً للحاصلين عليها على اتخاذ قرارات تحقق مصلحة الشركة في الأجل القصير فقط، وإنما يجب أن تكون مرتبطة بما يحسن أداء الشركة على المدى الطويل.
- إعداد تقرير سنوي مفصل عن كافة المكافآت والمزايا والمنافع التي يتحصل عليها أعضاء المجلس والإدارة العليا للعرض على الجمعية العامة.

١٢-٥ لجنة المخاطر

تتشكل لجنة المخاطر من ثلاثة (٣) أعضاء على النحو التالي:

الاسم	جهة التمثيل
السيد/ عمرو علي الجارحي	رئيس لجنة المخاطر (عضو مجلس إدارة مستقل من ذوي الخبرة)
السيد/ حازم محمد مجدي خليل بدران	عضو لجنة المخاطر (عضو مجلس إدارة منتدب)
السيد/ محمود لطفي إسماعيل لطفي منصور	عضو لجنة المخاطر (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)

وتختص لجنة المخاطر بالآتي:

- وضع الأطر التنفيذية والإجراءات والقواعد التي يعتمدها مجلس الإدارة، واللازمة للتعامل مع كافة أنواع المخاطر التي قد تواجه الشركة مثل المخاطر الاستراتيجية، مخاطر التشغيل، مخاطر السوق، مخاطر الائتمان، مخاطر السمعة، مخاطر نظم المعلومات وحماية البيانات، وجميع أنواع المخاطر التي من شأنها التأثير على نشاط واستدامة الشركة.
- مساعدة مجلس الإدارة في تحديد وتقييم مستوى المخاطر الممكن للشركة قبوله، والتأكد من عدم تجاوز الشركة لهذا الحد من المخاطر.

الإشراف والتحقق من مدى فاعلية إدارة المخاطر بالشركة في تنفيذ الأعمال المسندة إليها، والتأكد من أنها تقوم بعملها بشكل كافي في حدود الاختصاصات المقررة لها، وكذلك التأكد من استقلالية موظفي إدارة المخاطر عن الإدارة التنفيذية بالشركة .

إعداد تقرير دوري عن نتائج أعمالها وتوصياتها للعرض على مجلس الإدارة لاتخاذ اللازم بشأنه.

١٣-٥ لجنة الحوكمة

تتشكل لجنة الحوكمة من ثلاثة (٣) أعضاء على النحو التالي:

الاسم	جهة التمثيل
السيد/ حازم محمد مجدي خليل بدران	رئيس لجنة الحوكمة (عضو مجلس إدارة منتدب)
السيد/ يوسف محمد مدحت يوسف الفار	عضو لجنة الحوكمة (عضو مجلس إدارة مستقل)
السيد/ عمر عبد العزيز إبراهيم مهنا	عضو لجنة الحوكمة (عضو مجلس إدارة مستقل من ذوي الخبرة)

وتختص لجنة الحوكمة بالآتي:

- التقييم الدوري لنظام الحوكمة بالشركة وصياغة الأدلة والمواثيق والسياسات الداخلية الخاصة بكيفية تطبيق قواعد الحوكمة داخل الشركة.
- إعداد تقرير سنوي عن مدى التزام الشركة بقواعد حوكمة الشركات، مع وضع إجراءات مناسبة لاستكمال تطبيق تلك القواعد.
- مراجعة التقرير السنوي للشركة وتقرير مجلس الإدارة وبالأخص فيما يتعلق ببند الإفصاح وغيرها من البنود ذات الصلة بحوكمة الشركات .
- حفظ وتوثيق ومتابعة التقارير الخاصة بتقييم أداء المجلس.
- دراسة ملاحظات الجهات الرقابية على تطبيق الحوكمة بالشركة وأخذها في الاعتبار ومتابعة ما تم بشأنها.

١٤-٥ لجنة الإشراف على نظام الاثابة والتحفيز للعاملين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين

الاسم	جهة التمثيل
السيد/ محمد الأمين إسماعيل لطفي منصور	رئيس لجنة الاشراف (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
السيد/ حسن محمد حسن درويش	عضو لجنة الاشراف (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
السيد/ يوسف محمد مدحت يوسف الفار	عضو لجنة الاشراف (عضو مجلس إدارة مستقل)

وتختص لجنة الإشراف بالآتي:

- سلطة الإشراف على تنفيذ النظام واتخاذ طاقة القرارات اللازمة وفقا لأحكام النظام وفي ضوء ما جاء باللائحة التنفيذية للنظام وقرارات الجمعية العامة.
- خلق روح تنافسيه بين المديرين والعاملين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين تدفعهم إلى الابتكار والإبداع وبذل الجهد.

- تحفيز المديرين والعاملين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين على العمل عن طريق ربط الزيادة في سعر السهم والعائد عليه بالاستفادة من هذا النظام.
- وضع المصالح الرئيسية للعاملين والمديرين وأعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين جنبا إلى جنب مع مصالح حاملي الأسهم.
- مكافأة المبدعين والمجتهدين والمميزين.

٥-١٥ لجنة حماية البيئة والسلامة والصحة المهنية

تتشكل لجنة حماية البيئة والسلامة والصحة المهنية من ثلاثة (٣) أعضاء على النحو التالي:

الاسم	جهة التمثيل
السيد/ محمد الأمين إسماعيل لطفي منصور	رئيس لجنة حماية البيئة والسلامة والصحة المهنية (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
السيد/ حسن محمد حسن درويش	عضو لجنة حماية البيئة والسلامة والصحة المهنية (عضو مجلس إدارة غير تنفيذي)
السيد/ يوسف محمد مدحت يوسف الفار	عضو لجنة حماية البيئة والسلامة والصحة المهنية (عضو مجلس إدارة مستقل)

وتختص لجنة حماية البيئة والسلامة والصحة المهنية بمراقبة ومتابعة وتنفيذ التوصيات الخاصة بالسلامة والصحة المهنية لجميع العاملين بمواقع ومشروعات الشركة.

لجان أخرى

اللجنة التنفيذية

لجنة الاستثمار

٦- البيئة الرقابية

٦-١ نظام الرقابة الداخلية

مجلس إدارة الشركة هو الجهة المسؤولة عن نظام الرقابة الداخلية في الشركة وعن مراجعته بشكل سنوي للتأكد من فعاليته، لذا تبنى مجلس إدارة الشركة عدد من السياسات والإجراءات واللوائح التي من شأنها تحقيق أهداف الرقابة الداخلية بشكل فعال ومن أهم تلك الأهداف:

- الفصل التام بين مسؤوليات وسلطات كافة العاملين بالشركة.
- ضمان دقة وجودة المعلومات الصحيحة والدقيقة عن الشركة.

- حماية أصول الشركة المادية من الأخطار التي يمكن أن تتعرض لها، وتوثيق وتسجيل تلك الأصول بسجلات الشركة.
- زيادة الكفاءة الإنتاجية للشركة وتحقيق أهدافها بأقل التكاليف وبنفس الجودة.
- ضمان دقة تنفيذ التعليمات.
- ضمان تطبيق قواعد حوكمة الشركات، وذلك عن طريق التنفيذ الدقيق لمختلف تعليمات وقواعد الحوكمة.

٢-٦ إدارة المراجعة الداخلية

يتبع قطاع المراجعة الداخلية إدارياً رئيس مجلس الإدارة. تتولى إدارة مسؤولية المراجعة الداخلية بصفة مستقلة وموضوعية لتحسين أداء عمليات الشركة والمساهمة في تحقيق أهدافها، ويتعين على الإدارة التأكد من سلامة تطبيق قواعد الحوكمة بها على نحو سليم فيما يخص كافة الإدارات، والأنشطة التنفيذية والمالية والقانونية. وتختص إدارة المراجعة الداخلية بالمهام الآتية:

- تقييم مدى كفاءة نظام الرقابة الداخلية بالشركة ورفع التقارير للجنة المراجعة بالملاحظات التي تم التوصل إليها.
- تقييم مدى التزام جميع إدارات الشركة بتنفيذ أعمالها وفقاً لإجراءات العمل والسياسات الموضوعية بدون تعارض مع اختصاصات الإدارات المعنية الأخرى.
- تقييم كفاءة الإجراءات والسياسات الموضوعية ومدى تناسبها مع تطورات العمل والسوق.
- متابعة تصويب الملاحظات الواردة بتقارير المراجعة الداخلية والخارجية والأخرى الواردة من الجهات الرقابية.

٣-٦ إدارة المخاطر

لا يوجد، وتعمل إدارة الشركة نحو تشكيل إدارة للمخاطر وفقاً للدليل الإرشادي بشأن حوكمة الشركات.

٤-٦ إدارة الالتزام

تشكل إدارة الالتزام وتتبع العضو المنتدب/الرئيس التنفيذي إدارياً وتكون مهامها مستقلة بحيث تحدد وتقيم وتقدم النصح والمشورة وتراقب وتعد التقارير حول مخاطر عدم الالتزام بالقوانين والنظم والتعليمات الرقابية. ومن أبرز مسؤوليات إدارة الالتزام بالشركة:

- المتابعة الدائمة والتأكد من التزام كافة العاملين بالقوانين الملزمة والضوابط والتعليمات الرقابية الصادرة عن الجهات المختلفة بما في ذلك نظم وسياسات الحوكمة.
- التأكد من ومتابعة مدى التزام كافة العاملين باللوائح والسياسات والمواثيق الداخلية بما في ذلك ميثاق الأخلاق والسلوك المهني.
- التأكد من وجود ومراجعة خطة تحديث بيانات العملاء.

■ التأكد من عدم وجود ممارسات غير مشروعة أو غير أخلاقية بالشركة بما فيها ممارسات غسل الأموال والفساد وتمويل الإرهاب، وتلقي البلاغات والتحقيق فيها بشكل موضوعي وسري وعرضها على لجنة المراجعة ومتابعة ما تم بشأنها، مع ضمان حماية المبلغين.

٥-٦ إدارة الحوكمة

لا يوجد، وتعمل إدارة الشركة نحو تشكيل إدارة للحوكمة وفقاً للدليل الإرشادي بشأن حوكمة الشركات.

٦-٦ مراقب الحسابات

يعين مراقب الحسابات ممن تتوافر فيهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاوله مهنة المحاسبة والمراجعة، بما في ذلك الكفاءة والسمعة والخبرة الكافية، وأن تكون خبرته وكفاءته وقدراته متناسبة مع حجم وطبيعة نشاط الشركة ومن تتعامل معهم. تقوم الجمعية العامة بناء على ترشيح من مجلس الإدارة وبعد توصية لجنة المراجعة، بتعيين مراقب حسابات أو أكثر للشركة، ويكون قرار تعيينه وتقدير أتعابه من اختصاص الجمعية العامة العادية للشركة.

يجب أن يكون مراقب الحسابات مستقلاً تماماً عن الشركة وعن أعضاء مجلس إدارتها، فلا يكون ممثلاً مساهماً فيها أو عضواً في مجلس إدارتها، أو تربطه صلة قرابة بأي من أعضاء مجلس إدارتها أو إدارتها العليا حتى الدرجة الثانية، أو أن يقوم بصفة دائمة بأي عمل فني أو إداري أو استشاري فيها، ويجب أن يكون محايداً فيما بيديه من آراء، كما يجب أن يكون عمله محصناً ضد تدخل مجلس الإدارة. لا يجوز أن يتعاقد مجلس الإدارة مع مراقب حسابات الشركة لأداء أية أعمال إضافية غير مرتبطة بعمله كمراقب حساباتها بشكل مباشر أو غير مباشر، إلا بعد أخذ موافقة لجنة المراجعة، وبشرط ألا يكون هذا العمل الإضافي من الأعمال المحظور على مراقب الحسابات القيام بها. ويجب أن تتناسب أتعاب أداء الأعمال الإضافية مع طبيعة وحجم الأعمال المطلوبة. وعلى لجنة المراجعة عند النظر في الموافقة على أداء مراقب الحسابات للأعمال الإضافية وتحديد أتعابه عنها أن تراعي عدم تأثير ذلك على استقلاليتها، مع ضرورة الإفصاح عن ذلك في الجمعية العامة للمساهمين وفي التقرير السنوي.

مراقب حسابات الشركة هي الأستاذ/ خالد سعيد الرباط (مكتب مصطفى شوقي - مزارز MAZARS) وأنه قد تم تعيينها كمراقب لحسابات الشركة وقد تم مراعاة المواد من ١٠٣ إلى ١٠٩ من قانون الشركات المساهمة رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ومع الأخذ في الاعتبار بأنهم من مراقبي الحسابات المقيدين في الهيئة العامة للرقابة المالية نظراً لان الشركة مقيدة في بورصة الأوراق المالية وأنه قد تم مراعاة أخذ رأي المجلس في تعيين المراقبين طبقاً للضوابط والشروط الخاصة بالسادة مراقبي الحسابات للشركات المقيدة ببورصة الأوراق المالية.

٧- الإفصاح والشفافية

٧-١ الإفصاحات الخاصة بالأداء المالي ودعوة الجمعية العامة

يلتزم قطاع علاقات المستثمرين بتقديم القوائم المالية المجمعة والمنفردة للبورصة المصرية والهيئة العامة للرقابة المالية خلال تسعين (٩٠) يوماً من نهاية السنة المالية. وينطبق الشيء نفسه على القوائم المالية المجمعة والمنفردة الربع سنوية ولكن خلال خمسة وأربعين (٤٥) يوماً من نهاية كل ربع سنة.

تلتزم الشركة بنشر بياناتها المالية المجمعة والمستقلة السنوية، والإفصاحات المصاحبة لتلك القوائم، وتقرير مراقب الحسابات، وتقرير مجلس الإدارة في صحيفتين محليتين واسعتي الانتشار على الأقل قبل واحد وعشرين (٢١) يوماً على الأقل من تاريخ انعقاد الجمعية العامة للشركة، ويلتزم قطاع علاقات المستثمرين بتقديم المستندات الأصلية للبورصة المصرية والهيئة العامة للرقابة المالية، ويتم نشر البيانات اللازمة على شاشات البورصة المصرية وبورصة لندن وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالشركة. تقوم الإدارة المالية بتنفيذ النشر بالصحف بالتعاون مع قطاع علاقات المستثمرين.

ويقوم قطاع علاقات المستثمرين بإصدار بيان عن ملخص نتائج أعمال الشركة وأهم المؤشرات التشغيلية على شاشات البورصة المصرية وأيضاً على الموقع الإلكتروني الخاص بالشركة، ويتم إرساله للمشاركين في القائمة البريدية الخاصة بقطاع علاقات المستثمرين.

٧-٢ الإفصاحات الدورية

يلتزم قطاع علاقات المستثمرين بالإفصاح بشكل دوري (إن لزم الأمر) عن نسبة أسهم التداول الحر ومعلومات حول المساهمين الذين يملكون ٥% أو أكثر من ٥% من رأس المال المصدر وتشكيل مجلس الإدارة على أساس ربع سنوي خلال عشرة (١٠) أيام عمل بعد انقضاء الربع (أو بناءً على طلب البورصة) طبقاً لسجل المساهمين بعد الحصول عليه من شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي، إلى جانب الإخطارات التي تصل للقطاع من قبل المساهمين بالشركة وأحدث تشكيل مجلس الإدارة. ويشتمل النموذج على أي تغييرات قد تحدث خلال الفترة فيما يتعلق بالنظام الأساسي للشركة أو السجل التجاري أو مراجعي الحسابات، بالإضافة إلى أي حدث جوهري لاحق.

ويتم توقيع الإفصاح من قبل الممثل القانوني للشركة، ويتم نشر الإفصاح على موقع الشركة الإلكتروني بعد الإفصاح عنة للبورصة المصرية.

٧-٣ الإفصاحات الخاصة بلجنة المراجعة

يلتزم قطاع علاقات المستثمرين بالإفصاح عن ملخص لقرارات لجنة المراجعة وتوصياتها إلى مجلس الإدارة على أساس ربع سنوي بخصوص البيانات المالية الدورية والسنوية، ويقوم قطاع علاقات المستثمرين بتقديمها للبورصة المصرية والهيئة العامة للرقابة المالية، وأيضاً بنشرها على الموقع الإلكتروني للشركة.

٧-٤ الإفصاح عن تعاملات مجلس الإدارة والداخليين

يتم الإفصاح عن المعاملات التي ينفذها جميع المطلعين على بواطن الأمور (وفقاً لتوجيهات مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي للمجموعة) طبقاً للسياسة الداخلية لتداول الأوراق المالية لأعضاء مجلس الإدارة والداخليين من مسؤولية إدارة علاقات المستثمرين. علماً بأنه يجب على السادة أعضاء مجلس الإدارة أو الداخليين الراغبين في التعامل على الأسهم الخاصة بالشركة التأكد أولاً من الالتزام بأحكام المادة ٣٨ من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية، والمادة ٦٦ و ٦٧ من اللائحة التنفيذية للبورصة المصرية (السياسة مرفقه بتقرير الحوكمة) وكذلك الالتزام بالإفصاح وفقاً للمادة ٢٩ من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية، برجاء الإشارة إلى البند ٨-٤ بشأن تعامل أعضاء مجلس الإدارة على أسهم الشركة.

ويقوم السادة أعضاء مجلس الإدارة والداخليين الراغبين في التعامل على الأسهم أو أي من المشتقات ذات الصلة أو المنتجات المهيكلة، بإبلاغ قطاع علاقات المستثمرين كتابةً بذلك لأغراض محددة وتلقي إقرار وموافقته كتابية مؤرخة طبقاً للنموذج المرفق بهذه السياسة. وتطبق هذه القواعد أيضاً على أي معاملات يجريها أي شخص متصل بأعضاء مجلس الإدارة والداخليين (أي أفراد من عائلتهم المباشرين أو أي شركة أو شركة ذات صلة).

بعد ذلك يقوم قطاع علاقات المستثمرين بدورة الإلزامي بإخطار البورصة المصرية قبل يوم عمل واحد على الأقل من تاريخ المعاملات أو الصفقات التي يخطط لها عضو مجلس الإدارة أو المتعامل من الداخليين. برجاء مراجعة البند ٨-٤ فيما يخص تعامل الداخليين على أسهم الشركة خلال عام ٢٠١٩.

٧-٥ توزيعات الأرباح

يلتزم قطاع علاقات المستثمرين بإخطار البورصة المصرية عن أي توزيعات أرباح محتملة لأرباح الأسهم من خلال تقديم محاضر الاجتماعات ذات الصلة على الفور أو قبل يوم التداول التالي. وتقوم الشركة بإخطار البورصة قبل خمسة عشر (١٥) يوم على الأقل من تاريخ التوزيع، وتقوم بنشر إعلان في صحيفتين محليتين صباحيتين واسعتي الانتشار، إحداها على الأقل باللغة العربية، بتفاصيل التوزيعات بعد التنسيق مع بنك الإيداع (شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي)، في أقرب وقت ممكن وذلك قبل عشرة (١٠) أيام على الأقل من أي دفعة أو كوبون مقترح للتوزيعات، مع صافي المبلغ والسجل وتاريخ السداد. علماً بأن الإدارة المالية مسؤولة عن تنفيذ ومراقبة الأمر وتقديم المستندات المذكورة لقطاع علاقات المستثمرين بغرض التنسيق مع شركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي.

٧-٦ علاقات المستثمرين

يعتبر قطاع علاقات المستثمرين همزة الوصل ونقطة الاتصال الرئيسية للتفاعل بين الشركة وجميع المستثمرين والمساهمين ووسطاء الأسهم والمحللين الماليين والبنوك الاستثمارية وبورصات تداول الأوراق المالية وذلك بغرض الإفصاح عن المعلومات العامة لأسواق رأس المال والرد على الاستفسارات والتعامل مع الملفات التنظيمية والجوانب

الأخرى المتعلقة بإدارة علاقات المستثمرين بما يتماشى مع أفضل الممارسات ومتطلبات وقواعد القيد والإفصاح المتبعة بالبورصة المصرية.

من أجل تمكين بيئة تشغيل فعالة ومسؤولة واستباقية لقطاع علاقات المستثمرين، تم تطوير السياسات الحاكمة للوظيفة بدليل على سياسات (بالإضافة إلى وثائق السياسة الأخرى التي وضعتها رئيس القطاع)، وبعض الإجراءات، من أجل وظيفة علاقات المستثمرين والأقسام الأخرى ذات الصلة، والتي تحدد الأدوار والمسؤوليات والالتزامات المختلفة لقطاع علاقات المستثمرين.

يعكف قطاع علاقات المستثمرين العمل من خلال تطبيق مبادئ حوكمة الشركات وتوفير الإفصاحات اللازمة بأعلى مستوى من الشفافية لفتح قنوات الاتصال بذوي العلاقة، بما يُمكن مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية من فهم أسباب أداء أسهم الشركة وهيكل مساهميتها وتقارير المحللين الماليين بما ينعكس على قيمتها السوقية وحجم تداول أسهمها، بما يستهدف التأثير إيجاباً على:

- رؤية المستثمرين والمساهمين لأداء الحالي للشركة وتوقعاتهم للأداء المستقبلي.
 - تحقيق السيولة المناسبة لتداول أسهم الشركة في البورصة المصرية بغرض تعظيم قيمتها السوقية.
 - زيادة ثقة المتعاملين مع الشركة وأصحاب المصالح، وكذلك الترويج لزيادة المجموعات الداعمة للشركة.
- ويُشارك قطاع علاقات المستثمرين في وضع استراتيجية اتصال الشركة بالمستثمرين ومديري صناديق الاستثمار والأطراف الأخرى، من خلال حضور مسئول علاقات المستثمرين اجتماعات الجمعية العامة للشركة واجتماعات مجلس الإدارة وذلك للتعرف على الأمور الداخلية للشركة وتوجهاتها الاستراتيجية وتقديم التقارير الدورية التي توضح كيفية تنظيم إدارة علاقات المستثمرين بالشركة للاجتماعات والزيارات للمستثمرين الحاليين والمرتبين للتعرف على الشركة وإدارتها العليا وتفاصيل أنشطتها وأدائها. وفتح قنوات التواصل مع المستثمرين ونقل وجهات نظر السوق وتخوفات المستثمرين لمجلس الإدارة بصفة مستمرة.

ومن أبرز مهام قطاع علاقات المستثمرين:

- وضع نهج منظم للتواصل والتفاعل بغرض تحسين فهم المجتمع الاستثماري لاستراتيجية وأعمال الشركة، ووضعها التنافسي مما يؤثر بشكل مباشر على أداء أوراقها المالية المقيدة.
- جمع وتحليل ملاحظات المستثمرين والمعلومات الأخرى، لتمكين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية من صياغة الأهداف المتوقعة فيما يتعلق بالأداء المالي والاستراتيجية المستقبلية.
- الاشتراك في وضع سياسة الإفصاح المتبعة في الشركة واعتمادها من مجلس الإدارة.
- تنفيذ وإدارة أدوات الإفصاح عن الأداء المالي والتشغيلي وجميع المعلومات الجوهرية لضمان الشفافية والتواصل الكافي.

- إنشاء وتطوير والحفاظ على علاقة طويلة الأجل مع المستثمرين من خلال أساليب التواصل المختلفة مثل الحملات الترويجية عن طريق المؤتمرات الاستثمارية، الترويج للشركة بالتنسيق مع البنوك الاستثمارية، إدارة الموقع الإلكتروني لإدارة علاقات المستثمرين والذي يتيح أحدث البيانات والإفصاحات.
- مراقبة اتساق التواصل استجابة للقضايا المتعلقة بالمعلومات المالية والتشغيلية والتنظيمية
- وضع إطار للتحكم في تدفق المعلومات الجوهرية، لضمان حصول جميع المشاركين في السوق على فرص متساوية للحصول على المعلومات الهامة عن الشركة، وتعزيز سمعتها الإدارية وحمايتها.
- دعم التزام الشركة بتقديم ونشر المعلومات والتقارير التنظيمية بشكل منظم، بالتوافق مع المتطلبات القانونية والتنظيمية للهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية تنظيم المعلومات الجوهرية الصادرة عن الشركة طبقاً لقواعد الإفصاح المعمول بها.
- إنشاء ومتابعة قاعدة بيانات المستثمرين سواء من حيث نوعية المستثمر أو موقعه الجغرافي.

٧-٧ أدوات الإفصاح

- يتم صياغة جميع الإفصاحات والبيانات الصحفية التي قد تحتوي على معلومات جوهرية أو تشغيلية من خلال قطاع علاقات المستثمرين ويتم اعتمادها من قبل الرئيس التنفيذي للشركة وإذا تطلب الأمر مجلس إدارة الشركة وذلك في حالة نتائج الأعمال وشئون أخرى. مع العلم أن الإفصاح عن أي معلومات جوهرية يحدث من خلال القنوات التالية:
- إصدار لبيانات صحفية ثنائية بالعربية والإنجليزية
 - يتم نشر تلك الإفصاحات على شاشات البورصة المصرية
 - الإعلان عن الإفصاح عبر الإنترنت والمكالمات الجماعية وذلك لجميع المشتركين بقوائم المراسلات الدورية الخاصة بإدارة علاقات المستثمرين وعلى الموقع الإلكتروني للشركة
 - اجتماعات مع المستثمرين ومكالمات دورية: والتي يسعى من خلالها قطاع علاقات المستثمرين للرد على استفسارات المستثمرين والمحللين الماليين في شكل مكالمات هاتفية واجتماعات مع المستثمرين بحضور أعضاء الإدارة التنفيذية. علماً بأن القطاع لن يقوم تحت أي ظرف من الظروف بالإفصاح عن المعلومات غير العامة بشكل انتقائي في مثل هذه الأحداث.

والجدير بالذكر أن المقابلات الإعلامية والمقالات الصحفية لا تعتبر قناة أو وسيلة إفصاح صالحة، بغض النظر عن مدى وصولها للأطراف المتابعة لأخبار الشركة أو الجهات المعنية، لأن المعلومات المنشورة ومحتويات تلك المقالات لا تقع في نهاية الأمر تحت سيطرة الشركة.

٨-٧ التقرير السنوي

لا يوجد في الوقت الحالي ولكن تعمل إدارة الشركة على إعداد هذا التقرير وتقديمه في أقرب فرصة ممكنة.

٧-٩ تقرير مجلس الإدارة

تقوم إدارة علاقات المستثمرين وبالتعاون مع الإدارة المالية بإعداد مسودة من تقرير مجلس الإدارة ويتم مناقشته داخليا مع الإدارة التنفيذية قبل العرض على مجلس الإدارة، وذلك طبقا لقواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية وكافة متطلبات الإفصاح.

تلتزم الشركة بتقديم تقرير مجلس الإدارة عن الأداء المالي للشركة (بالإضافة إلى نماذج البورصة ذات الصلة) في نفس اليوم بعد اجتماع مجلس الإدارة وقبل بداية جلسة التداول في اليوم التالي ويتم نشر تقرير مجلس الإدارة في الجرائد الرسمية مع القوائم المالية في التواريخ التي ينص عليها القانون وذلك بغرض دعوة الجمعية العامة العادية للشركة والتي تتعقد بشكل سنوي.

بشكل عام، تلتزم الشركة بتقديم تقرير سنوي عن مجلس الإدارة إلى المساهمين وفقا لجدول المحتويات المحدد في قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية (المادة ٤٠) واللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، ويكون موجهاً من رئيس المجلس إلى المساهمين على أن يتضمن على الأقل ما يلي:

- مناقشة النتائج المالية والموضوعات الجوهرية.
- الإنجازات الرئيسية للشركة أثناء السنة.
- تحليل لبيئة عمل وأسواق الشركة الرئيسية.
- استراتيجية الشركة.
- التغييرات الرئيسية في هيكل الشركة الإداري.
- تشكيل مجلس الإدارة وعدد مرات انعقاده.
- تشكيل لجان المجلس وعدد مرات انعقادها.
- متوسط عدد العاملين بالشركة خلال السنة ومتوسط دخل العامل خلال نفس الفترة.
- سياسات إثابة وتحفيز العاملين بالشركة مثل عروض تملك الأسهم وغيرها.
- ما تم بشأن عقود المعاوضة المبرمة في العام السابق وكذلك عقود المعاوضة المعروضة للعام التالي.
- ما اتخذ من إجراءات ضد الشركة أو أعضاء مجلس إدارتها أو مديريها من قبل جهات رقابية أو قضائية.
- تقرير عن التزام الشركة بحوكمة الشركات والمسئولية الاجتماعية والبيئية.

٧-١٠ تقرير الإفصاح

يلتزم قطاع علاقات المستثمرين بالإفصاح بشكل دوري (إن لزم الأمر) عن نسبة أسهم التداول الحر ومعلومات حول المساهمين الذين يملكون ٥% أو أكثر من ٥% من رأس المال المصدر وتشكيل مجلس الإدارة على أساس ربع سنوي خلال عشرة (١٠) أيام عمل بعد انقضاء الربع (أو بناءً على طلب البورصة) طبقاً لسجل المساهمين بعد الحصول عليه من الشركة مصر للمقاصة والابداع المركزي، إلى جانب الإخطارات التي تصل للقطاع من قبل المساهمين بالشركة وأحدث تشكيل مجلس الإدارة. وسيشتمل النموذج على أي تغييرات قد تحدث خلال الفترة فيما يتعلق بالنظام الأساسي للشركة أو السجل التجاري أو مراجعي الحسابات، بالإضافة إلى أي حدث جوهري لاحق.

ويتم توقيع الإفصاح من قبل الممثل القانوني للشركة، ويتم نشر الإفصاح على موقع الشركة الإلكتروني بعد الإفصاح عنة للبورصة المصرية.

٧-١١ تقرير الاستدامة

لا يوجد في الوقت الحالي ولكن تعمل الشركة على إعداد هذا التقرير وتقديمه في أقرب فرصة ممكنة.

٧-١٢ الموقع الإلكتروني

لدى الشركة موقع على شبكة المعلومات الدولية باللغتين العربية والإنجليزية والذي يتم من خلاله الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية بأسلوب سهل للمستخدم، والذي تقوم الشركة بتحديثه بالمعلومات المنشورة بشكل مستمر وإتاحة إمكانية التواصل مع الشركة بسهولة مع الالتزام بمتابعة الرد على الرسائل والاستفسارات التي تتلقاها الشركة من خلاله. يتضمن الموقع الإلكتروني للشركة على الأقل ما يلي:

- نبذة عن الشركة ورؤيتها ورسالتها واستراتيجياتها.
- تشكيل مجلس الإدارة ولجانه والإدارة العليا.
- معلومات عن نشاط الشركة ومنتجاتها ونطاق عملها.
- التقارير السنوية للشركة.
- القوائم المالية ونتائج الأعمال الدورية والسنوية المقارنة بفترات سابقة.
- صفحات علاقات المستثمرين وكيفية الاتصال المباشر بها.
- سياسة حوكمة الشركات.
- سياسة المسؤولية الاجتماعية.
- كيفية تلقي مقترحات وشكاوى العملاء.
- عنوان وبيانات الاتصال بالشركة وفروعها.

يمكن للمستثمرين والمهتمين بمعلومات عن الشركة بزيارة الموقع الإلكتروني للشركة والاطلاع على آخر المستجدات والتقارير الدورية و البيانات الصحفية و كذلك بعض من آراء المحللين الماليين عن القيمة العادلة للشركة و أيضا بيانات عن مشروعات الشركة وكذلك الاتصال بقطاع علاقات المستثمرين عن طريق زيارة الموقع التالي: investor.relations@phdint.com يتم من خلال الموقع الإلكتروني الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية، ويتم تحديثه بالمعلومات المفصّل عنها بشكل مستمر وإتاحة إمكانية التواصل مع الشركة بسهولة مع الالتزام قطاع علاقات المستثمرين بمتابعة الرد على الرسائل والاستفسارات التي تتلقاها الشركة من خلاله وبشكل مباشر عن طريق البريد الإلكتروني الخاص بإدارة علاقات المستثمرين.

المواثيق والسياسات

٨-١ ميثاق الأخلاق والسلوك المهني

تلتزم الشركة بميثاق الأخلاق والسلوك المهني الذي يشمل مجموعة القيم التي تعمل على ضبط وتنظيم قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات المهنة داخل الشركة. ومعايير السلوك التي يتعين على كل العاملين بالشركة إتباعها ومراعاتها في سائر المعاملات وفي كل موقع يؤدون فيه أعمالهم بما يؤثر إيجاباً على سمعة ومصداقية الشركة ونزاهة العاملين بها، بما يضمن حقوق مساهميها وكافة المتعاملين معها.

٨-٢ سياسة تتابع السلطة Succession Planning

لا يوجد في الوقت الحالي ولكن تسعى إدارة الشركة نحو تبني سياسة لتتابع السلطة وفقاً للدليل الإرشادي بشأن حوكمة الشركات.

٨-٣ سياسة الإبلاغ عن المخالفات Whistleblowing

قامت الشركة خلال عام ٢٠٢٠ باستحداث وحدة مكافحة الاحتيال وتمت الموافقة على سياسة مكافحة الاحتيال لتعزيز النزاهة المؤسسية والبيئة الرقابية تماشياً مع نهج الحوكمة الجديد في شركة بالم هيلز للتعمير. وتشجع السياسة العاملين على الإبلاغ عن أي سلوك احتيالي مشتبه به عن طريق القنوات صافرة الإنذار وكذلك تقدم السياسة قواعد إرشادية توضح مسؤولية الإدارة في منع والكشف عن الاحتيال وكيفية مجابته وايضا توفير إطار للتقصي في جميع حالات الاحتيال المشتبه فيها.

٨-٤ سياسة تعامل الداخليين والأطراف ذات العلاقة والأطراف المرتبطة

تتبع الشركة سياسة تعامل الداخليين التي تهدف إلى التحكم بعمليات تداول الداخليين على أسهم الشركة طبقاً لقواعد الجهات الرقابية، وتبين مدى التزام الداخليين والمؤسسين والمساهمين الرئيسيين والمجموعات المرتبطة بهم ألا يكونوا طرفاً

في أي عقد من عقود المعاوضة إلا بعد موافقة الجمعية العامة، على أن يعرض هذا التصرف على الجمعية بكافة تفاصيله وبياناته مقدماً بما في ذلك السعر والكمية قبل إجراء التصرف وذلك دون أن يحق للطرف المعني بعقد المعاوضة التصويت في الجمعية العامة. وتضمن تفهم كافة الأطراف المعنية لتعريف التداول الداخلي وقواعد تنظيمه. فيما يلي جدول متابعة تعاملات الداخلين على أسهم الشركة:

اسم العضو	عدد الأسهم المملوكة أول العام	السهم المشتراة خلال العام بالتاريخ (تضاف)	السهم المباعة خلال العام بالتاريخ (تخصم)	رصيد الأسهم في نهاية العام
١ شركة المنصور والمغربي للاستثمار والتنمية	١,٢٢١,٥٨٠,٨٥٥	-	١٠,٠٠٠,٠٠٠	١,٢١١,٥٨٠,٨٥٥
٢ يس إبراهيم لطفي منصور	٢٠٢,٠٠٠,٠٠٠	٣٥,٥٧١,٥٩١	-	٢٣٧,٥٧١,٥٩١
٣ محمود لطفي إسماعيل محمود لطفي منصور	٤٠,٠٠٠,٠٠٠	١٥٠,٠٠٠	٩,٧٢١,٦٤٠	٣٠,٤٢٨,٣٦٠
٤ حازم محمد مجدي خليل بدران	٢٤,٠٠٠,٠٠٠	-	١٥,٠٠٠,٠٠٠	٩,٠٠٠,٠٠٠
٥ طارق محمد صلاح الدين محمد طنطاوي	٢٣,٠٠٠,٠٠٠	-	١٥,٧٠٠,٠٠٠	٧,٣٠٠,٠٠٠
٦ مونا محمد بشير العطار	٦٢,٤٠٠	٢٦,٥٠٠	١٣,٤٠٠	٧٥,٠٠٠

وتضمن هذه سياسة تعامل الداخلين الآتي:

- حظر تعامل أي من الداخلين والمجموعة المرتبطة بهم على أية أوراق مالية تصدرها الشركة خلال خمسة أيام (٥) عمل قبل ويوم عمل بعد نشر أي معلومات جوهرية حسبما هي معرفة بالفقرة (ب) من المادة ٣١٩ من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢.
- حظر تعامل أي من المساهمين الذين يملكون ٢٠٪ فأكثر بمفردهم أو من خلال المجموعة المرتبطة بهم إلا بعد إخطار البورصة بذلك قبل التنفيذ.
- حظر تعامل أعضاء مجلس إدارة الشركة أية كانت نسبة مساهمتهم في رأس المال والمسئولين بها أو الأشخاص الذين في إمكانهم الاطلاع على معلومات غير متاحة للغير ويكون لها تأثير على سعر الورقة المالية، شراء أو بيع هذه الأوراق المالية التي تتعلق بها هذه المعلومات.
- الإفصاح عن أعضاء مجلس إدارة والعاملين بها والأطراف المرتبطة بهم عند اكتمال بيع أو شراء أحدهم نسبة ٣٪ أو مضاعفاتها من الأوراق المالية للشركة (بما فيها حقوق الاكتتاب) على أن يشمل الإفصاح فيما يتعلق بأعضاء مجلس الإدارة ما يملكه العضو وأطرافه المرتبطة بشكل مباشر من الأسهم وكذا ما يملكونه بشكل غير مباشر من خلال تملك نسبة ٢٥٪ أو أكثر من رأس مال شركة أو جهة تملك بدورها نسبة في رأس مال الشركة.

٨-٥ سياسة المسؤولية الاجتماعية والبيئية

لا يوجد في الوقت الحالي، ولكن تسعى إدارة الشركة نحو تبني سياسة بشأن المسؤولية الاجتماعية والبيئية وفقاً للدليل الإرشادي بشأن حوكمة الشركات.

لا يوجد في الوقت الحالي، ولكن تسعى إدارة الشركة نحو تبني سياسة بشأن المسؤولية الاجتماعية والبيئية وفقاً للدليل الإرشادي بشأن حوكمة الشركات.

يس إبراهيم لطفي منصور



رئيس مجلس الإدارة والمجموعة التنفيذية

